

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ندب السيد المستشار / يوسف محسن محمد عبد اللطيف دراز ،

الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، مساعداً لوزير العدل لشتون الهيئة العامة

لصندوق أبنية دور المحاكم والشهر العقارى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك